الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 345 المؤرخ في 09 مارس 2026

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج

(تحسين المستوى في الخارج)

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل،
- بمقتضى المرسوم رقم 74-200 المؤرخ في 14رمضان عام 1394 الموافق أول أكتوبر سنة 1974 والمتضمن إنشاء شهادة دكتور في العلوم الطبية،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-196المؤرخ في 08 رمضان عام 1435 الموافق 6 جويلية سنة 2014 والمتضمن تنظيم التكوين وتحسين المستوى في الخارج وتسييرها،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 17 أوت سنة 1998 والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13- 77المؤرخ في 18ربيع الأول عام 1434الموافق30يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في05 ذو القعدة عام 1443الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات و التكوين للحصول على شهادات التعليم العالي،
- وبمقتضى القرار رقم 704 المؤرّخ في 6 جوان 2016 الذي يحدّد إجراءات الإشراف المشترك على الطابع الدولي على أطروحة الدّكتوراه وكيفيات تنظيمه،

02

- وبمقتضى القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى القرار رقم 215 المؤرخ في 24 ديسمبر2023 و الذي يحدد كيفيات إنشاء واجهة تسمى مكتب الاستشارات والبحث والتطوير لدى مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 255 المؤرخ في 25 فيفري سنة 2024 الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج (تحسين المستوى في الخارج).

يقـرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 14-196 المؤرخ في 08رمضان عام 1435 الموافق لـ 06 جويلية سنة 2014،والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد معايير تطبيق المواد 36و 37و 38و39 منه.

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة 2: يتم تنظيم برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج في مجالات الامتياز التي تتطلب الاستخدام الضروري خارج البلد للتجهيزات الكبيرة والأجهزة عالية الأداء؛ أو في إطار أعمال الخبرة والأعمال التجريبية وأخذ العينات واستخدام المواد النادرة كما ينظم في إطار تجسيد الاتفاقيات المتعلقة بعروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و مشاريع البحث المتطورة إلى حد معتبر في الجزائر، والتي تتطلب مع ذلك، وبشكل استثنائي، الإقامة في الخارج من أجل الحصول على مرئية أكثر و فائدة علمية ذات أهمية معتبرة. وهو الحال أيضا بالنسبة لبعض المجالات المبتكرة في العلوم الاجتماعية والإنسانية، والتي تبقى تغطيتها ضئيلة جدا على المستوى الوطني و اكتساب مهارات خاصة على الصعيد اللغوي لاسيما في اللغة الإنجليزية.

المادة 3: يُنشأ برنامج خاص، في إطار تداريب تحسين المستوى في الخارج، من أجل الإسهام في تنفيذ عناصر مخطّط عمل القطاع، وتحدّد فيه خصوصا مجالات التكوين وشروط الترشّح وملفّ العودة من التكوين.

المادة 4: تهدف برامج تحسين المستوى في الخارج، إلى:

- تشجيع التكوين و التأطير في مجالات الامتياز وذات الأولوية الوطنية؛
- ترقية المنشورات العلمية في المجلات الدولية المصنفة والمفهرسة ضمن قواعد البيانات العالمية؛
- تحسين المرئية الدولية لمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الجزائرية، من خلال المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية، المفهرسة ضمن قواعد البيانات العالمية؛
- تشجيع الحركية والتعاون والتوأمة الدولية للمؤسسات الجامعية والبحثية الجزائرية؛
- دعم خطة تطوير المؤسسة الجامعية و البحثية ؛
- دعم الابتكار؛
- تكريس الحوكمة و آلياتها في المؤسسات الجامعية و البحثية؛

- تشجيع التعليم باللغة الإنجليزية من خلال تحفيز التوجه إلى البلدان الناطقة باللغة الإنجليزية و التكوينات باللغة الإنجليزية في جميع التخصصات؛
- اكتساب ممارسات الإدارة والحوكمة الجيدة وفقا للمعايير الدولية؛
- تحسين وإتقان التقنيات والعمليات الجديدة وبروتوكول التحكم؛
- اكتساب مهارات الوصول إلى تقنيات جديدة لصيانة المعدات العلمية (مختبر تعليمي وبحثي) ؛
- اكتساب المعرفة الجيدة في المنهجية و تقنيات البيداغوجيا والبحث لتلبية احتياجات القطاع.

المادة 5: تقسم حصص برامج تحسين المستوى في الخارج على النحو التالي :

- 90 ٪ توجه للتربصات تحسين المستوى، موزعة على النحو التالي:
  - 80٪ توجه لفائدة الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين و الباحثين الدائمين ،للتكوين في إطار البرنامج الخاص المسطر من قبل الوصاية.
  - 10٪ توجه لفائدة المستخدمين الإداريين والتقنيين في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية، تمنح الأولوية للمترشحين في إطار البرنامج الخاص المسطر من قبل الوصاية.
- 10 ٪ تشمل كل من :
  - الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي ،
  - التظاهرات العلمية بالخارج ذات الأهمية البالغة والمفهرسة في WOS ضمن قواعد البيانات العالمية،
  - تداريب تحسين المستوى لفائدة الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين و الباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه، و الطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه بانتظام ابتداء من التسجيل الثاني وطلبة الدكتوراه المسجلين في إطار الإشراف المشترك ذي الطابع الدولي و لفائدة الطلبة المسجلين في السنة ثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي والتي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة تجسيدا لاتفاقيات التوأمة.

المادة 6: يمكن تعديل الحصص المذكورة أعلاه، إذا لزم الأمر وبشكل استثنائي، بعد موافقة الهيئة العلمية مع إعلام الإدارة المركزية بالمبررات المعتمدة.

المادة 7: يتم التكوين خلال السنة المالية التي تمت الاستفادة منه ولا يمكن تأجيله إلا للضرورة أو القوة القاهرة بعد موافقة مدير المؤسسة مع إيفاد الإدارة المركزية بالمبررات المعتمدة.

المادة 8: يتم إعداد مخطط الحركية الدولية وفق خطة عمل الحكومة وقطاع التعليم العالي والبحث العلمي. تتكفل كل مؤسسة جامعية بتحديد احتياجاتها حسب ميزانية محددة بالأهداف والوثائق الثبوتية لاسيما في ما تعلق بعروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة وكذا الإشراف المشترك على الدكتوراه ذات الطابع الدولي، طبقا للمواد 2و3و4و5 من هذا القرار، عند مناقشة الميزانية من طرف الإدارة المختصة على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 9: يتم الإعلان عن افتتاح دورات الاستفادة من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج مع بداية كل سنة مالية عبر منصة رقمية من طرف مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 10: تمنح للمستفيدين من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج منحة تربص تحدد تسييرها طبقا للتنظيم ساري المفعول.

يتم التكفل بالطلبة غير الأجراء والمسجلين في الدكتوراه والطلبة المسجلين في سنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي من قبل المؤسسات التي يسجلون فيها.

المادة 11: لا يمكن الاستفادة إلا مرة واحدة من برامج الحركية قصيرة المدى بالخارج برسم نفس السنة المالية، يستثني من هذا الإجراء المشاركة في تظاهرة علمية واحدة مفهرسة في WOS والإقامات المسجلة في إطار المشاركة في نشاطات المشاريع الدولية غير الممولة من طرف الجزائر، أو التشاور لإبرام اتفاقيات بما فيها اتفاقيات التوأمة.بعد استهلاك التربص.

الفصل الثاني

أصناف الحركية قصيرة المدى

المادة 12: تتضمن الحركية قصيرة المدى في الخارج ما يلي:

1. **تداريب تحسين المستوى في الخارج:**

1-1 تداريب تحسين المستوى في إطار البرنامج الخاص :

تداريب تتراوح مدتها من خمسة عشر (15) يوما على الأقل إلى ثلاثين (30) يوما على الأكثر لفائدة الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين والمستخدمون الإداريون والتقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية المرسمون و الحائزون على شهادة جامعية على الأقل، الذين تتوفر فيهم الشروط المتعلقة بالبرنامج الخاص، وينبغي إجراؤها حصرا حسب البرنامج المسطر من قبل الوصاية في إطار الاتفاقيات المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين المؤسسات الجامعية والهيئات التكوينية. وفي حالة عدم وجود اتفاقية دولية على مستوى المؤسسة المعنية يمكن الاستفادة من الاتفاقيات المبرمة في إحدى المؤسسات الجامعية والبحثية الوطنية .

1-2 تداريب تحسين المستوى :

تداريب تتراوح مدتها من خمسة عشر (15) يوما على الأقل إلى ثلاثين (30) يوما على الأكثر تنظم لفائدة الأصناف التالية :

- الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين،الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه،
- الطلبة غير الأجراء و المسجلون في الدكتوراه بانتظام، ابتداء من التسجيل الثاني و تعطى الأولوية للطلبة الحائزين على نجوم،
- المستخدمون الإداريون والتقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية المرسمون و الحائزون على شهادة جامعية على الأقل، وتبرمج تربصات تحسين المستوى في الخارج وفق خطة تكوين وتطوير المؤسسة و حسب البرنامج المسطر من قبل الوصاية وينبغي إجراؤها حصرا في إطار الاتفاقيات المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين الجامعات. وفي حالة عدم توفر اتفاقية دولية على مستوى المؤسسة المعنية يمكن الاستفادة من الاتفاقيات المبرمة في إحدى المؤسسات الجامعية والبحثية الوطنية .

تداريب لا تتعدى مدتها خمسة أشهر (05) وتسع وعشرين يوما تنظم لفائدة الأصناف التالية :

- الطلبة غير الأجراء المسجلين في السنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة، تجسيدا لاتفاقيات التوأمة.
- الطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه في إطار الإشراف المشترك ذي الطابع الدولي.

2. **الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات مستوى عالي:**

تتراوح مدتها من سبعة (7) أيام إلى خمسة عشر (15) يوما، وتنظم لصالح الأصناف التالية:

الأساتذة المميزون والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون المميزون ومدراء البحث المميزون، والأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ"وأساتذة البحث قسم "أ".

والأساتذة المحاضرون قسم "ب"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب"، والأساتذة الباحثون قسم "ب"،من أجل تحضير تأهيلهم الجامعي.

3. **المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في WOS في قواعد البيانات الدولية:** ذات الأهمية البالغة، والتي تتناول الموضوعات التي تستجيب للتحديات الدولية الراهنة، لا تتجاوز مدتها سبعة (7) أيام، لفائدة:

- الأساتذة المميزون والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون المميزون ومدراء البحث المميزون، والأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ"وأساتذة البحث قسم "أ".
- الأساتذة المحاضرون قسم "ب" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب" والأساتذة الباحثون قسم "ب"، من أجل تحضير تأهيلهم الجامعي.
- الأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه بانتظام، ابتداء من التسجيل الثاني.
- الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه بانتظام، الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه ابتداء من التسجيل الثاني وتعطي الأولوية للطلبة الحائزين على نجوم.

تتكفل المؤسسة المعنية حسب التنظيم الساري المفعول، بمصاريف تسجيل جميع فئات المستفيدين من تظاهرة علمية في حدود الإمكانيات المالية المتاحة و عدد المترشحين المحتملين خلال السنة المالية المعنية، في حالة عدم تكفل الهيئة الأجنبية المستقبِلة بالمترشّح.

لا يسمح بالحركية قصيرة المدى في الخارج، من الصنف الببليوغرافي، إلا فيما يخص المراكز الوثائقية وقواعد البيانات المتخصصة (مراكز التوثيق والمحفوظات المتخصصة) في المجالات التي تبقى تغطيتها ضئيلة جدا على المستوى الوطني، طبقا للمادة 2من هذا القرار.

المادة 13: ضمانا لتحقيق أهداف الحركية قصيرة المدى في الخارج، لا يمكن بأي حال من الأحوال تقليص مدة الحركية إلى مدة تقل عن الحد الأدنى المذكور في المادة 12.

الفصل الثالث

1/ كيفيات الانتقاء

المادة 14: يقوم المجلس العلمي للهيئة التابعة للمؤسسة الجامعية أو مؤسسة البحث بانتقاء المترشحين من الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه والمسجلين في إطار الإشراف المشترك ذي طابع دولي في الدكتوراه، بعد دراسة ملفاتهم، وتقوم لجان الانتقاء على مستوى الإدارة المركزية والمؤسسات الجامعية والبحثية، بانتقاء المترشحين من المستخدمين الإداريين والتقنيين بعد دراسة ملفاتهم، وفقا لشبكات التقييم المرفقة بالقرار، باستثناء الطلبة المسجلين في السنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي.

من بين المترشحين الحاملين للجنسية الجزائرية الذين تتوفر فيهم:

1. **تداريب تحسين المستوى في الخارج:**

1-1 تداريب تحسين المستوى في إطار البرنامج الخاص:

بخصوص الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين والمستخدمين الإداريين والتقنيين المعنيين، وفق الشروط المسطرة من قبل الوصاية.

1-2تداريب تحسين المستوى :

- بخصوص الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه، والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه وفق الشروط التالية:

- تسجيلا منتظما للطلبة غير الأجراء، ابتداء من التسجيل الثاني، بحيث يحدد عدد التسجيلات طبقا للتنظيم المعمول به،
- إثبات تسجيل في الدكتوراه، للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه،
- مشروع عمل شامل ومفصل تحدّد فيه الأهداف والمنهجية والنتائج المنتظرة مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية،

- بالنسبة للمستخدمين الإداريين والتقنيين في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية، المرسمين والحائزين على شهادة جامعية، وفق الشروط التالية:

- نسخة من الاتفاقية المبرمة في إطار التعاون الدولي والشراكات بين الجامعات للمؤسسة المعنية أو من خلال المؤسسات الجامعية الجزائرية الشريكة (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية)،
- شهادة عمل وقرار الترسيم،
- إثبات الشهادة الجامعية.

إضافة إلى ضرورة توفر الشروط المحددة من قبل الوصاية في حالة الترشح للاستفادة من البرنامج الخاص.

- بخصوص طلبة الدكتوراه المسجلين في إطار الإشراف المشترك ذي طابع دولي وفق الشروط التالية:

- نسخة من اتفاقية الإشراف المشترك ذو طابع دولي (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية)،
- تسجيلا منتظما في الدكتوراه بالجزائر بحيث يحدد عدد التسجيلات طبقا للتنظيم المعمول به،

- بخصوص الطلبة المسجلين في سنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي و التي تتوج بشهادة مزدوجة أو شهادة مشتركة وفق الشروط التالية :
  - تسجيلا منتظما في الماستر سنة ثانية،
  - نسخة من الإتفاقية المحددة لعرض التكوين المشترك ذي الطابع الدولي (تقدم من قبل المؤسسة الجامعية).

2. **الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات مستوى العالي:**

الأساتذة المميزون والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون المميزون ومدراء البحث المميزون، والأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ"والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" وأساتذة البحث قسم "أ"، والأساتذة المحاضرون قسم "ب" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب" والأساتذة الباحثون قسم "ب"، يبررون ما يلي:

- مشروع عمل شامل ومفصل تحدّد فيه الأهداف والمنهجية والنتائج المنتظرة مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية مع التقيد بتوصيات الوزارة الوصية في مجال البلدان المستقبلة.

3. **التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية:**

- الأساتذة المميزون والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون المميزون ومدراء البحث المميزون، والأساتذة والأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ومدراء البحث، والأساتذة المحاضرون قسم "أ" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" وأساتذة البحث قسم "أ" والأساتذة المحاضرون قسم "ب" والأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "ب" والأساتذة الباحثون قسم "ب"، والأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة الدكتوراه بانتظام، والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه وفق الشروط التالية:

- تسجيلا منتظما، ابتداء من التسجيل الثاني بالنسبة للأساتذة الباحثون والأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون والطلبة غير الأجراء المسجلين في الدكتوراه،
- طلب المشاركة في التظاهرة العلمية الدولية مرفق برأي المشرف على الأطروحة وموافقة المجلس العلمي(بالنسبة للطلبة)،
- دعوة قبول من منظمي التظاهرة العلمية الدولية مع التقيد بتوصيات الوزارة الوصية في مجال البلدان المستقبلة.
- تقديم برنامج التظاهرة العلمية الدولية،
- نسخة من المداخلة تشمل مؤسسة الانتساب أو مخبر البحث (يمكن استثناءا للأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين المشاركة في التظاهرات العلمية، دون تقديم مداخلة، في الملتقيات العلمية التقنية ذات صلة بالتكوين في العلوم الطبية).

أما بخصوص المترشحين للاستفادة من تداريب تحسين المستوى في إطار البرنامج الخاص يتم انتقاءهم حسب الشروط المعلن عنها من قبل الوصاية.

المادة 15 : تنشأ لجان الانتقاء للمستخدمين الإداريين والتقنيين على مستوى الهيئة التابعة للمؤسسة الجامعية أو مؤسسة البحث بموجب مقرر من مدير المؤسسة أو من يفوضه، تتكون من ممثلين عن الإدارة وممثلين عن المستخدمين بالتساوي.

2/ بعد الاستفادة من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج

المادة 16: بعد استنفاذ برنامج الحركية قصيرة المدى، يتعين على المستفيدين تقديم ما يلي:

1. **تداريب تحسين المستوى في الخارج:**

1-1 تداريب تحسين المستوى في إطار البرنامج الخاص :

بالنسبة للفئات المستفيدة من تداريب تحسين المستوى في إطار البرنامج الخاص، يقدمون إجباريا الوثائق المنصوص عليها في المذكرة التوضيحية للبرنامج الخاص الصادرة من الوصاية .

1-2تداريب تحسين المستوى:

بالنسبة للفئات المستفيدة من تداريب تحسين المستوى قصيرة المدى في الخارج، يقدمون إجباريا ما يلي:

- تقرير التربص، مؤشر عليه من طرف الهيئة المستقبلة، تحدد فيه الأهداف و النتائج المحققة والتجارب المجسدة، مكان إجراء التربص ومدته و الأشخاص المتعامل معهم.
- نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود(PAF).

بالنسبة للطلبة المسجلين في السنة الثانية ماستر في إطار عروض التكوين المشتركة ذات الطابع الدولي والطلبة المسجلين في الدكتوراه في إطار الإشراف المشترك ذو طابع دولي، يقدمون إجباريا نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود(PAF).

2. **الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي:**

بالنسبة للفئات المستفيدة من الإقامات العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي ، يقدمون إجباريا ما يلي:

- تقرير التربص موقع عليه من طرفه، تحدد فيه الأهداف و النتائج المحققة و التجارب المجسدة، مكان الإقامة ومدتها و الأشخاص المتعامل معهم،
- نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود.

3. **التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية:**

بالنسبة للفئات المستفيدة من التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية، يقدمون إجباريا ما يلي:

- شهادة المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية المصنفة والمفهرسة في قواعد البيانات الدولية،
- نسخة من جواز السفر مع ختم الدخول والخروج مؤشر من قبل شرطة الحدود (PAF).

المادة 17: تقوم الهيئات العلمية التابعة للمؤسسة الجامعية أو مؤسسة البحث بتقييم جميع التقارير لكل الفئات المستفيدة بعد الرجوع من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج.

المادة 18: يتعين على كل المستفيدين من برنامج الحركية قصيرة المدى في الخارج بعد عودتهم كل حسب الفئة المنتمين إليها، بتقديم عرض أو محاضرة حول النتائج المحققة أمام هيئة التدريس بالقسم أو المخبر أو أمام الباحثين بمؤسسة البحث أو أمام المستخدمين الإداريين و التقنيين.

الفصل الرابع
أحكام ختامية

المادة 19: تقوم المؤسسات الجامعية أو البحثية كل حسب اختصاصه باتخاذ الإجراءات المقررة في التنظيم المعمول به في حق المستفيدين الذين لم يوفوا بالتزاماتهم.

المادة 20: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار، لاسيما أحكام القرار رقم 255 المؤرخ في 025 فيفري سنة 2024 والمذكور أعلاه.

المادة 21: يكلّف كل من السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والسادة مدير التعاون والتبادل الجامعي ومدراء مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،كل فيما يخصه،بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

ع/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام
الأستاذ : توفيق قندوزي

الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم 345 المؤرخ في 09 مارس 2026

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

(المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية)

خاص بالمؤسسات الجامعية و المدارس

الرتبة العلمية	أستاذ مميز	أستاذ	أستاذ محاضر أ	أستاذ محاضر ب	الأساتذة المساعدين	طالب دكتوراه غير أجير	النقطة
	9	7	5	3	2	1	.....
(n) الإستفادات السابقة للثلاث سنوات	3-n						
جوائز دولية و/أو وطنية مرتبطة بإنجازات علمية، براءة اختراع	بعد الاستفادة السابقة		10نقاط				
نشر مقال بعد الاستفادة السابقة (يخضع لنفس شروط مناقشة الدكتوراه) يجب تسمية المؤسسة في المقال المنشور	دولي		A+		20 نقطة		
			A		15 نقطة		
			B		10 نقاط		
	وطني		C		05 نقاط (مقالين 02 كحد أقصى)		
مداخلات بعد الاستفادة السابقة يجب تسمية المؤسسة في المداخلة	دولية		مصنفة (SCOPUS,WOS)		06 نقاط		
			المفهرسة		04 نقاط (04 مداخلات كحد أقصى)		
			غير مصنفة		02 نقطتين (04 مداخلات كحد أقصى)		
	وطنية		01 نقطة واحدة (04 مداخلات كحد أقصى)				
مشروع دولي (+Erasmus، PRIMA.....الخ)	دولي		10 نقاط/ مشروع				
مشروع تطوير تكنولوجي مع شريك اجتماعي-اقتصادي مشروع في إطار البرنامج الوطني للبحث -PNR	وطني		05 نقاط/ مشروع				

PRFU			
مشرف على أطروحة دكتوراه نوقشت بعد الاستفادة السابقة	بعد الاستفادة السابقة	05 نقاط	
مساعد المشرف على أطروحة دكتوراه نوقشت بعد الاستفادة السابقة		03 نقاط	
مشاركة في لجان مناقشة دكتوراه		01 نقطة (02 مناقشات كحد أقصى)	
الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275المؤرخ في 27سبتمبر 2022الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية / براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي		02 نقاط (مشروعين 02 كحد الأقصى)	
الإشراف على مشروع حصل على وسم لابل ،مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة		05 نقاط	
تأطير طلبة الماستر		01 نقطة واحدة لكل مذكرة تخرج (03 نقاط كحد أقصى)	
تأطير طلبة الليسانس		0.5 نقطة لكل موضوع (03 نقاط كحد أقصى)	
تدريس محاضرة في جذع مشترك		04 نقاط (احتساب محاضرتين على الأكثر)	
الخبرة التحكيمية الفعلية في المجلات العلمية المصنفة.		05 نقاط لمجلات من الصنف A+ 04 نقاط لمجلات من الصنف A (16 نقطة كحد اقصى) 02 نقطتين لمجلات من الصنف B (08 نقاط كحد أقصى) 01 نقطة واحدة لمجلات من الصنف C (04 نقاط كحد اقصى)	
- شهادة تثبت عمل داخل هيئات المرافقة (الواجهات الجامعية:مركز تطوير المقاولاتية ، مركز المسارات المهنية (CDC)، نادي البحث عن الشغل، حاضنة أعمال ،مركز الدعم التكنولوجي والابتكار (CATI) دار الذكاء الإصطناعي،مركز الربط بين المؤسسة و الجامعة ،...الخ).	بعد الاستفادة السابقة	01 نقطة واحدة عن كل شهادة من هيئات مختلفة (02 نقطتين كحد أقصى)	
اقتباسات Scopus للمؤسسة الجامعية والبحثية في المقال: https://www.scopus.com/freelookup/form/author.uri		0.1 لكل اقتباس بعد الاستفادة السابقة	
مطبوعة بيداغوجية فردية مصادق عليها من الهيئة العلمية (مستخرج أومقرر أو إشهاد)		03 نقاط (زائد نقطتين 02 إذا كانت المطبوعة باللغة الانجليزية، زائد نقطتين 02 إذا كان يدرس بها باستثناء التدريس في مقياس اللغة الانجليزية بحد ذاتها)	

دروس بيداغوجية متوفرة على الخط (e-Learning)[#]			دروس(02)،أعمال موجهة (01)،أعمال تطبيقية(01) (زائد نقطتين 02 إذا كان الدرس باللغة الانجليزية، باستثناء التدريس في مقياس اللغة الانجليزية بحد ذاتها)	
Chapterbook محكم في قاعدة بيانات دولية			05 نقاط	
كتاب محكم بيداغوجي/علمي في التخصص برقم تسلسلي ISBN مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية			05 نقاط+ نقطتين 02 اذا كان باللغة الانجليزية	
عضوية اللجان والمجالس العلمية	المجلس العلمي، اللجنة العلمية، المجلس التأديبي، مجلس الإدارة، وخلية الجودة 01 نقطة واحدة عن كل عضوية مختلفة الطبيعة دون حساب العضوية بحكم الصفة (03 نقاط كحد أقصى)	رؤساء الهيئات العلمية دون حساب العضوية بحكم الصفة (02 نقطتين)	مدير النشر الجامعي، رئيس التحرير في مجلة مصنفة، عضو في المخبر ، (01 نقطة واحدة).	
المنصب العالي (هيكلي/وظيفي)			نقطتين 02	
المجموع				

مركز المترشح من بين المؤلفين في المقالات العلمية (المركز الأول 100% من النقطة الإجمالية،المركز الثاني 90% من النقطة الإجمالية، المركز الثالث 80%، المركز الرابع 70% من النقطة الإجمالية، المركز الخامس وما فوق 50% من النقطة الإجمالية).

[#]-دروس، أعمال موجهة وأعمال تطبيقية على الخط على مستوى أرضية (e-Learning): دروس: 02نقاط، أعمال موجهة: 01نقطة، أعمال تطبيقية: 01نقطة.

- يجب وضع المستند (دروس، أعمال موجهة وأعمال تطبيقية) عبر الخط في وضع الوصول المفتوح على منصة التعليم الإلكتروني بطريقة نهائية ولا رجعة فيها.يجب أن يغطي المستند المادة بالكامل وأن يكون الأستاذ قد درسها أو يدرسها فعليا.
- يجب أن يتوافق المستند مع دفتر شروط عروض التكوين.
- يمكن تقديم المستند فقط من قبل الأستاذ الذي أنشأ المستند فعليا.
- وضع إجابات الأسئلة الخاصة بالأعمال الموجهة والتطبيقية ليس إلزاميا.
- الأستاذ المؤلف هو المسؤول الوحيد عن المواد المعروضة على الخط (الجودة العلمية والتعليمية، والملكية الفكرية، والجوانب القانونية والتنظيمية).
- لا يتم احتساب الوثائق التعليمية التي تم استخدامها في ملف التأهيل الجامعي.
- عدد النقاط في هذا البند غير مسقف.
- تتخذ اللجنة العلمية للقسم التدابير اللازمة التي تراها مناسبة لضمان التحقق من الشروط المذكورة أعلاه قبل منح النقاط.

- تؤخذ بعين الاعتبار جميع الأعمال المذكورة في شبكة التقييم للمترشح بعد الاستفادة السابقة حتى في حالة تحويل المؤسسة الجامعية أو البحثية.
- تثبت الخبرة التحكيمية في المجلات العلمية المصنفة بشهادة تفيد التحكيم الفعلي.
- احتساب الأعمال للمترشح يكون ابتداء من تاريخ غلق منصة إيداع الملفات لأخر استفادة.



الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم .....345..... المؤرخ في 09 مارس 2026.....

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج
(مخصص لفئة الموظفين الإداريين والتقنيين)
خاص بالمؤسسات الجامعية و المدارس

1. معلومات حول الموظف:

اللقب:.....الاسم:.....

تاريخ ومكان الازدياد: ...../...../.....

الشهادة الجامعية.....

2. معايير التصنيف:

المعايير		النقاط	النقطة
الرتبة	الرتبة أعلى من17	12نقاط	
	الرتبة 17	11.5نقاط	
	الرتبة 16	11نقاط	
	الرتبة 15	10.5نقاط	
	الرتبة 14	10نقاط	
	الرتبة 13	9.5نقاط	
	الرتبة 12	9نقاط	
	الرتبة 11	8.5نقاط	
	الرتبة 10	8نقاط	
	الأقدمية في القطاع	0.5 نقطة لكل سنة (10 نقاط كحد أقصى)	
التحكم في اللغات	التحكم في لغة التكوين حسب الوجهة	01 نقطة واحدة	
	التسجيل في المركز المكثف للغات في اللغة الانجليزية (مع ضرورة رفع المستوى خلال السنوات المقبلة).	02 نقطتين	
تقييم المسؤول المباشر	الحضور	03 نقاط كحد أقصى	
	الكفاءة في العمل	03 نقاط كحد أقصى	
	المبادرة	03 نقاط كحد أقصى	
	التفرغ	03 نقاط كحد أقصى	
	المساهمة في تجسيد آليات القرار الوزاري رقم 1275المؤرخ في 27سبتمبر 2022 الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة/براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي	01 نقطة واحدة كحد أقصى	
	- شهادة تثبت عمل داخل هيئات المرافقة (الواجهات الجامعية:مركز تطوير المقاولاتية، مركز المسارات المهنية (CDC)، نادي البحث عن الشغل، حاضنة أعمال، مركز دعم التكنولوجي والابتكار (CATI) المشاركة في الحياة الجامعية، عضوية في اللجان الدائمة.	01 نقطة واحدة(نقطتين كحد أقصى)	
	المشاركة في المشاريع الدولية (شهادة المشاركة)	02 نقطتين كحد أقصى	
المنصب العالي (هيكلي/وظيفي)		02 نقطتين كحد أقصى	
عدد الاستفادات من التربصات المنجزة بالخارج خلال الست سنوات السابقة		ناقص 05نقاط لكل تربص	
مجموع النقاط			

ترتيب الموظف	عدد الموظفين المترشحين /.....
رأي لجنة الإنتقاء للهيئة التابعة للمؤسسة الجامعية	مقبول / مرفوض

أسباب الرفض : (يجب أن يكون الرفض مبررا)

حرر بتاريخ:.....

ملاحظات هامة:

- لا يمكن أن يكون عضو لجنة الانتقاء يحمل صفة المترشح برسم سنة الإنتقاء.
- يتم تنفيذ التربص قصير المدى في الخارج حصرا في إطار الاتفاقيات الدولية المبرمة.



الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق القرار رقم.....345..... المؤرخ في.....09 مارس 2026.....

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

(الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات مستوى العالي)

خاص بالمؤسسات الجامعية و المدارس

الرتبة العلمية	أستاذ مميز	أستاذ	أستاذ محاضر أ	أستاذ محاضر ب		النقطة
	09 نقاط	07 نقاط	05 نقاط	03 نقاط	إضافة 04 نقاط مرة واحدة لتحضير التأهيل الجامعي بطلب من المعني قبل إيداع ملف التأهيل (تقديم تعهد من طرف المعني)	.....
(n) الإستفادات السابقة للثلاث سنوات	3-n					
جوائز دولية و/أو وطنية مرتبطة بإنجازات علمية، براءة اختراع	بعد الاستفادة السابقة		10 نقاط			
نشر مقال بعد الاستفادة السابقة (يخضع لنفس شروط مناقشة الدكتوراه) يجب تسمية المؤسسة في المقال المنشور	دولي		+A		20 نقطة	
			A		15 نقطة	
			B		10 نقاط	
	وطني		C		05 نقاط (مقالين 02 كحد أقصى)	
مداخلات بعد الاستفادة السابقة يجب تسمية المؤسسة في المداخلة	دولية		مصنفة (SCOPUS,WOS)		06 نقاط	
			المفهرسة		04 نقاط (04 مداخلات كحد أقصى)	
			غير مصنفة		02 نقطتين (04 مداخلات كحد أقصى)	
	وطنية		01 نقطة واحدة (04 مداخلات كحد أقصى)			
مشروع دولي (+Erasmus، PRIMA.....الخ)	دولي		10 نقاط/ مشروع			

مشروع تطوير تكنولوجي مع شريك اجتماعي- اقتصادي مشروع في إطار البرنامج الوطني للبحث ..... PNR- PRFU	وطني	05 نقاط/ مشروع-	
مشرف على أطروحة دكتوراه نوقشت بعد الاستفادة السابقة	بعد الاستفادة السابقة	05 نقاط	
مساعد المشرف على أطروحة دكتوراه نوقشت بعد الاستفادة السابقة		03 نقاط	
مشاركة في لجان مناقشة دكتوراه		01 نقطة (02 مناقشات كحد أقصى)	
الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275المؤرخ في 27سبتمبر 2022الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية / براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي	بعد الاستفادة السابقة	02 نقاط (مشروعين 02 كحد الأقصى)	
الإشراف على مشروع حصل على وسم لابل ،مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة		05 نقاط	
تأطير طلبة الماستر		01 نقطة واحدة لكل مذكرة تخرج (03 نقاط كحد أقصى)	
تأطير طلبة الليسانس		0.5 نقطة لكل موضوع (03 نقاط كحد أقصى)	
تدريس محاضرة في جذع مشترك		04 نقاط (احتساب محاضرتين على الأكثر)	
الخبرة التحكيمية الفعلية في المجلات العلمية المصنفة.		05 نقاط لمجلات من الصنف A+ 04 نقاط لمجلات من الصنف A (16 نقطة كحد أقصى) 02 نقطتين لمجلات من الصنف B (08 نقاط كحد أقصى) 01 نقطة واحدة لمجلات من الصنف C (04 نقاط كحد أقصى)	

- شهادة تثبت عمل داخل هيئات المرافقة (الواجهات الجامعية:مركز تطوير المقاولاتية ، مركز المسارات المهنية (CDC)، نادي البحث عن الشغل، حاضنة أعمال ،مركز الدعم التكنولوجي والابتكار (CATI) دار الذكاء الإصطناعي،مركز الربط بين المؤسسة و الجامعة ،...الخ).			01 نقطة واحدة عن كل شهادة من هيئات مختلفة (02 نقطتين كحد أقصى	
اقتباسات Citation Scopusللمؤسسة الجامعية والبحثية في المقال: https://www.scopus.com/freelookup/form/author.uri			0.1 لكل اقتباس بعد الاستفادة السابقة	
مطبوعة بيداغوجية فردية مصادق عليها من الهيئة العلمية (مستخرج أومقرر أو إشهاد)			03 نقاط (زائد نقطتين 02 إذا كانت المطبوعة باللغة الانجليزية، زائد نقطتين 02 إذا كان يدرس بها باستثناء التدريس في مقياس اللغة الانجليزية بحد ذاتها)	
دروس بيداغوجية متوفرة على الخط (e-Learning)[#]			دروس(02)،أعمال موجهة (01)،أعمال تطبيقية(01) (زائد نقطتين 02 إذا كان الدرس باللغة الانجليزية، باستثناء التدريس في مقياس اللغة الانجليزية بحد ذاتها)	
Chapterbook محكم في قاعدة بيانات دولية			05 نقاط	
كتاب محكم بيداغوجي/علمي في التخصص برقم تسلسلي ISBN مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية			05 نقاط+ نقطتين 02 اذا كان باللغة الانجليزية	
عضوية اللجان والمجالس العلمية	المجلس العلمي، اللجنة العلمية، المجلس التأديبي، مجلس الإدارة، وخلية الجودة 01 نقطة واحدة عن كل عضوية مختلفة الطبيعة دون حساب العضوية بحكم الصفة (03 نقاط كحد أقصى)	رؤساء الهيئات العلمية دون حساب العضوية بحكم الصفة (02 نقطتين)	مدير النشر الجامعي، رئيس التحرير في مجلة مصنفة، عضو في المخبر ، (01 نقطة واحدة).	
المنصب العالي (هيكلي/وظيفي)			نقطتين 02	
مجموع النقاط				

مركز المترشح من بين المؤلفين في المقالات العلمية (المركز الأول 100% من النقطة الإجمالية،المركز الثاني 90% من النقطة الإجمالية، المركز الثالث 80%، المركز الرابع 70% من النقطة الإجمالية، المركز الخامس وما فوق 50% من النقطة الإجمالية).

(#)-دروس، أعمال موجهة وأعمال تطبيقية على الخط على مستوى أرضية (e-Learning): دروس: 02نقاط، أعمال موجهة: 01نقطة، أعمال تطبيقية: 01نقطة.

- يجب وضع المستند (دروس، أعمال موجهة وأعمال تطبيقية) عبر الخط في وضع الوصول المفتوح على منصة التعليم الإلكتروني بطريقة نهائية ولا رجعة فيها.يجب أن يغطي المستند المادة بالكامل وأن يكون الأستاذ قد درسها أو يدرسها فعليا.
- يجب أن يتوافق المستند مع دفتر شروط عروض التكوين.
- يمكن تقديم المستند فقط من قبل الأستاذ الذي أنشأ المستند فعليا.
- وضع إجابات الأسئلة الخاصة بالأعمال الموجهة والتطبيقية ليس إلزاميا.
- الأستاذ المؤلف هو المسؤول الوحيد عن المواد المعروضة على الخط (الجودة العلمية والتعليمية، والملكية الفكرية، والجوانب القانونية والتنظيمية).
- لا يتم احتساب الوثائق التعليمية التي تم استخدامها في ملف التأهيل الجامعي.
- عدد النقاط في هذا البند غير مسقف.
- تتخذ اللجنة العلمية للقسم التدابير اللازمة التي تراها مناسبة لضمان التحقق من الشروط المذكورة أعلاه قبل منح النقاط.
- تؤخذ بعين الاعتبار جميع الأعمال المذكورة في شبكة التقييم للمترشح بعد الاستفادة السابقة حتى في حالة تحويل المؤسسة الجامعية أو البحثية.
- تثبت الخبرة التحكيمية في المجلات العلمية المصنفة بشهادة تفيد التحكيم الفعلي.
- احتساب الأعمال للمترشح يكون ابتداء من تاريخ غلق منصة إيداع الملفات لآخر استفادة.



الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقيم ملحق بالقرار رقم 314 المؤرخ في ..... 09 مارس 2026

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

(تربص تحسين المستوى بالخارج)

خاص بالمؤسسات الجامعية و المدارس

الرتبة العلمية	المعيار			النقطة
..	نقطتين عن كل تسجيل منتظم (02)			
(n) الإستفادات السابقة للثلاث سنوات	3-n			
مشروع مؤسسة ناشئة في الحاضنة الجامعية- شهادة تسجيل المشروع-	نقطة واحدة			
- - شهادة تثبت عمل داخل هيئات المرافقة (الواجهات الجامعية:مركز تطوير المقاولاتية ، مركز المسارات المهنية (CDC)، نادي البحث عن الشغل، حاضنة أعمال ،مركز الدعم التكنولوجي والابتكار (CATI) دار الذكاء الإصطناعي،مركز الربط بين المؤسسة و الجامعة ,...الخ).	01 نقطة واحدة عن كل شهادة من هيئات مختلفة (02 نقطتين كحد أقصى)			
جوائز وطنية ودولية مرتبطة بإنجازات علمية	05 نقاط			
نشر مقال بعد الاستفادة السابقة (يخضع لنفس شروط مناقشة الدكتوراه) يجب تسمية المؤسسة في المقال المنشور	دولي	+A	20 نقطة	
		A	15 نقطة	
		B	10 نقاط	
	وطني	C	05 نقاط (مقالين 02 كحد أقصى)	
مداخلات بعد الاستفادة السابقة يجب تسمية المؤسسة في المداخلة	دولية (04 مداخلات كحد أقصى)	مصنفة (SCOPUS,WOS)	06 نقاط	
		المفهرسة	04 نقاط (04 مداخلات كحد أقصى)	
		غير مصنفة	02 نقطتين (04 مداخلات كحد أقصى)	
	وطنية		01 نقطة واحدة (04 مداخلات كحد أقصى)	

كتاب محكم بيداغوجي/علمي في التخصص برقم تسلسلي ISBN مصادق عليه من طرف الهيئات العلمية	هذا الصنف من الأنشطة غير مسقف	05 نقاط+ نقطتين 02 إذا كان باللغة الانجليزية	
مطبوعة بيداغوجية فردية مصادق عليها من الهيئة العلمية (مستخرج أومقرر أو إشهاد)		03 نقاط (زائد نقطتين 02 إذا كانت المطبوعة باللغة الانجليزية. زائد نقطتين 02 إذا كان يدرس بها باستثناء التدريس في مقياس اللغة الانجليزية بحد ذاتها)	
دروس بيداغوجية متوفرة على الخط (e-Learning) [#] - بالنسبة إلى الأستاذ المساعد		دروس(02)،أعمال موجهة (01)،أعمال تطبيقية(01) (زائد نقطتين 02 إذا كان الدرس باللغة الانجليزية، باستثناء التدريس في مقياس اللغة الانجليزية بحد ذاتها)	
تأطير طلبة الماستر	بعد الاستفادة السابقة	01 نقطة واحدة لكل مذكرة تخرج (03 نقاط كحد أقصى)	
تأطير طلبة الليسانس		0.5 نقطة لكل موضوع (03 نقاط كحد أقصى)	
الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275المؤرخ في 27سبتمبر 2022الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية / براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي		02 نقاط (مشروعين 02 كحد الأقصى)	
المنصب العالي (هيكلي/وظيفي)		نقطتين 02	
مجموع النقاط			

1. طلبة الدكتوراه غير الأجراء يرتبون بالنسبة لزملائهم على مستوى كلياتهم/أقسامهم في حدود الإمكانيات المالية المتوفرة.
2. طلبة الدكتوراه المسجلين في إطار الإشراف المشترك Co-tutelle de thèse يرتبون بالنسبة لزملائهم على مستوى كلياتهم/أقسامهم.
3. طالبي التربصات الذين تخلوا عن تسجيل سابق في طور الدكتوراه واستفادوا من تسجيل جديد في طور الدكتوراه ليست لهم الأولوية.

[#]دروس،أعمال موجهة وأعمال تطبيقية على الخط على مستوى أرضية (e-Learning). دروس: 02 نقاط ،أعمال موجهة: 01 نقطة ،أعمال تطبيقية: 01نقطة.

- يجب وضع المستند (دروس،أعمال موجهة وأعمال تطبيقية) عبر الخط في وضع الوصول المفتوح على منصة التعليم الإلكتروني بطريقة نهائية ولا رجعة فيها يجب أن يغطي المستند المقياس بالكامل وأن يكون الأستاذ قد درسه أو يدرسها فعليا.
- يجب أن يتوافق المستند مع دفتر شروط عروض التكوين.
- يمكن تقديم المستند فقط من قبل الأستاذ الذي أنشأ المستند فعليا.
- وضع إجابات الأسئلة الخاصة بالأعمال الموجهة والتطبيقية ليس إلزاميا.
- الأستاذ المؤلف هو المسؤول الوحيد عن المواد المعروضة على الخط (الجودة العلمية والتعليمية ،والملكية الفكرية ، والجوانب القانونية والتنظيمية.)
- عدد النقاط في هذا البند غير مسقف.
- تؤخذ بعين الاعتبار جميع الأعمال المذكورة في شبكة التقييم للمترشح بعد الاستفادة السابقة حتى في حالة تحويل المؤسسة الجامعية أو البحثية.
- احتساب الأعمال للمترشح يكون ابتداء من تاريخ غلق منصة إيداع الملفات لآخر استفادة.

الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم 345 المؤرخ في 09 مارس 2026

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج
(التظاهرة العلمية،الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات مستوى العالي)

(خاصة بالباحثين الدائمين)

1.معلومات المترشح:

اللقب و الاسم:.....

الرتبة:.....

القسم/ الوحدة:.....

تسمية مشروع البحث:.....

2.معايير التقييم:

	مدير بحث مميز	مدير بحث	أستاذ بحث أ	أستاذ بحث ب		النقطة
الرتبة العلمية	09 نقاط	07 نقاط	05 نقاط	03 نقاط	إضافة 04 نقاط مرة واحدة لتحضير التأهيل الجامعي بطلب من المعني قبل إيداع ملف التأهيل	.....

عدد الاستفادات خلال الأربع (04) سنوات الأخيرة::

المعايير	n(عدد الاستفادات)	عدد النقاط
n-4		
مجموع النقاط		

3.الإنتاج العلمي:

المنشورات الدولية في مجلة مصنفة (Scopus أو Web of Science)بعد آخر استفادة:

المعايير	النقاط		المجموع
مركز المترشح من بين المؤلفين(المركز الأول 100% من النقطة الإجمالية،المركز الثاني 90% من النقطة الإجمالية، المركز الثالث 80%، المركز الرابع 70% من النقطة الإجمالية، المركز الخامس وما فوق 50% من النقطة الإجمالية)	web of science في(IF) (12 نقطة لكل مقال)	Scopus (08 نقاط لكل مقال)	Scopus (Conference paper) (04نقاط لكل مقال / 12 نقطة كحد أقصى
	70 نقطة كحد أقصى إجمالي المنشورات (wos et web science)		
عدد المنشورات			
عدد النقاط			
مجموع النقاط			

- **المنشورات الوطنية في مجلة صنف C بعد آخر استفادة:**

الشروط	النقاط	المجموع
مركز المترشح من بين المؤلفين(المركز الأول 100% من النقطة الإجمالية،المركز الثاني 90% من النقطة الإجمالية، المركز الثالث 80%، المركز الرابع 70% من النقطة الإجمالية، المركز الخامس وما فوق 50% من النقطة الإجمالية).	المنشورات الوطنية في مجلة صنف C (03نقاط لكل مقال/ الحد الأقصى 09 نقاط)	
عدد المنشورات		
مجموع النقاط		

- **المداخلات:**

المعايير	النقاط	المجموع
المداخلات الدولية بعد آخر استفادة	شفهي 04 نقاط/ملصق نقطتين (4 مداخلات كحد أقصى)	
المداخلات الوطنية بعد آخر استفادة	شفهي نقطتين / ملصق نقطة واحدة (4 مداخلات كحد أقصى)	
Proceeding	03 نقاط (03نشاطات كحد أقصى)	
المجموع		

براءات الاختراع المتحصل عليها بعد أخر استفادة:

المعايير	النقاط	المجموع
عدد براءات الاختراع (شهادة براءة اختراع/ أو إشهاد بقبول براءة اختراع)	(15 نقطة/ لكل براءة اختراع (الحد الأقصى 45 نقطة)	
ايداع للحصول على براءة اختراع	04 نقاط/ الحد الأقصى 08 نقاط	
شهادة (ONDA)	(10نقاط / لكل برنامج (الحد الأقصى20 نقطة)	
تطوير بطاقية (أداة مساعدة في اتخاذ القرار/قاعدة بيانات)	10نقاط (الحد الأقصى20 نقطة)	
نموذج أولي عملي	10نقاط (الحد الأقصى20 نقطة)	
مشروع مبتكر/ مشروع مؤسسة ناشئة	**10 نقاط** (الحد الأقصى20 نقطة)	
مجموع النقاط		

- **نشر عمل علمي مطبوع في الجزائر أو غيرها في دار نشر مصنفة بعد آخر استفادة:**

الشروط	النقاط	المجموع
منشور علمي مطبوع في الجزائر أو دوليا في دار نشر مصنفة N°ISSN/N°ISBN	10 نقاط لكل مطبوعة (30 نقطة كحد أقصى)	
Chapterbook محكم في قاعدة بيانات دولية	04 نقاط (12 نقطة كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

- **المشاركة في نشاطات التطوير التكنولوجي و المشاريع الدولية/النشاطات العلمية بعد آخر استفادة:**

نوع المشروع	عدد المشاريع	عدد النقاط	المجموع
مشاريع وطنية .....PNR، PRFU		02 نقاط / مشروع (06 نقاط كحد أقصى) (+1 نقطة لحامل المشروع)	
مشروع دولي (Erasmus, PRIMA, Horizon Europe،.....الخ)		02 نقاط / مشروع (06 نقاط كحد أقصى)	
مشروع تطوير تكنولوجي مع شريك اجتماعي-اقتصادي		02 نقاط / مشروع (06 نقاط كحد أقصى)	
مشروع مؤسسة مصادق عليه من قبل المجلس العلمي للمركز		نقطة واحدة/ مشروع (03 نقاط كحد أقصى)	
مجموع النقاط			

المساهمة في الأنشطة الإدارية بعد آخر استفادة:

معايير التقييم	عدد النقاط	المجموع
مدير وحدة بحث،مدير مساعد، مدير قسم، مسؤول فرقة بحث، رئيس مصلحة تقنية، رئيس مجلس علمي، مسؤول حاضنة	نقطتين02	
مسؤول مخبر/ورشة	نقطة 01	
عضو في المجلس العلمي أو في مجلس الإدارة	نقطة 01	
عضوية في اللجنة العلمية للحاضنة	نقطة 01 (04نقاط كحد أقصى)	

- **المساهمة في الأنشطة العلمية بعد اخر استفادة :**

عضو في اللجنة العلمية أو في اللجنة التنظيمية للتظاهرات العلمية الدولية أو الوطنية	نقطة 01 لكل نشاط (06 نشاطات كحد أقصى)	
رئيس لجنة علمية أو رئيس لجنة تنظيمية للتظاهرات العلمية الدولية أو الوطنية	نقطتين 02 لكل نشاط (04 نشاطات كحد أقصى)	
عضو لجنة قراءة في مجلة وطنية أو دولية	نقطة 01 لكل لجنة (03 نقاط كحد أقصى)	
رئيس مجلة علمية	نقطتين 02 (04نقاط كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

الإشراف أو الإشراف المشترك على مذكرات (بكالوريا+05سنوات و/أو الماستر) و أطروحات الدكتوراه التي تمت مناقشتها (يجب أن تكون مواضيع الأطروحات المعالجة جزءا من مهام و اختصاص مركز البحث) بعد اخر استفادة:

المعايير	عدد النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات /أو ماستر)	02نقطتان لكل مذكرة تمت مناقشتها (06 نقاط كحد أقصى)	
أطروحة دكتوراه	(10نقاط لكل أطروحة تمت مناقشتها /(30نقطة كحد أقصى) 08 نقاط لكل أطروحة قيد الإنجاز (24نقطة كحد أقصى))	
مجموع النقاط		

- **الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة ، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي بعد اخر استفادة:**

المعايير	عدد النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات و /أو ماستر)	5نقاط(3 مشاريع على الأقصى بعد الاستفادة من أخر تربص)	
مجموع النقاط		

- **تأطير مشروع حصل على وسم لابل ، مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة بعد اخر استفادة:**

المعايير	عدد النقاط	المجموع
تأطير مشروع حصل على وسم لابل ، مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة	10 نقاط (03 مشاريع كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

- دراسة وخبرة ذات بعد وطني خلال الثلاث سنوات الأخيرة نقطتين 02 (06 نقاط كحد أقصى).
- دراسة وخبرة ذات بعد دولي خلال الثلاث سنوات الأخيرة ثلاث نقاط 03 (09 نقاط كحد أقصى)
- تحرير تقرير ذو بعد وطني خلال الثلاث سنوات الأخيرة : 03 نقاط لكل مشروع(06 نقاط كحد أقصى).

3.التقييم النهائي للمترشح:

مجموع النقاط	
ترتيب المترشح	...../.....(عدد المترشحين)

رئيس المجلس العلمي

* ملاحظات هامة:

- المنشور العلمي الذي يظهر في نفس الوقت في (Scopus) و (web of science) يحسب مرة واحدة بالعلامة القصوى.
- تؤخذ بعين الاعتبار جميع الأعمال المذكورة في شبكة التقييم للمترشح بعد الاستفادة السابقة حتى في حالة تحويل المؤسسة الجامعية أو البحثية.
- احتساب الأعمال للمترشح يكون ابتداء من تاريخ غلق منصة إيداع الملفات لآخر استفادة.



الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم.....345..... المؤرخ في.....09 مارس 2026.....

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

(التربصات قصيرة المدى)

(خاصة بالباحثين الدائمين)

1.معلومات المترشح:

اللقب والاسم:.....

الرتبة:.....

القسم/ الوحدة:.....

2.معايير التقييم:

المعايير	النقاط	المجموع
التسجيل بانتظام في الدكتوراه حسب التنظيم المعمول به.	02 نقطتين/ لكل سنة تسجيل	
عدد التربصات المنجزة خلال السنوات الأخيرة (**ن**:اكبر عدد من تسجيلات لكل فئة ؛ ن: عدد التربصات المنجزة)	(**ن**-ن) نقاط	4-ن(حد أقصى 03) 5-ن(حد أقصى 04)

الإنتاج العلمي:

المنشورات الدولية في مجلة مصنفة (Scopusأو Web of Science) بعد اخر استفادة:

المعايير	النقاط		المجموع
مركز المترشح من بين المؤلفين(المركز الأول 100% من النقطة الإجمالية،المركز الثاني 90% من النقطة الإجمالية، المركز الثالث 80%، المركز الرابع 70% من النقطة الإجمالية، المركز الخامس وما فوق 50% من النقطة الإجمالية)	web of science في(IF) (12 نقطة لكل مقال)	Scopus (08 نقاط لكل مقال)	Scopus (Conference paper) (04نقاط لكل مقال /12 نقطة كحد أقصى
	70 نقطة كحد أقصى إجمالي المنشورات (wos et web science)		
عدد المنشورات			
عدد النقاط			
مجموع النقاط			

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

02

- **المنشورات الوطنية في مجلة صنف C بعد اخر استفادة:**

الشروط	النقاط	المجموع
مركز المترشح من بين المؤلفين(المركز الأول 100% من النقطة الإجمالية،المركز الثاني 90% من النقطة الإجمالية، المركز الثالث 80%، المركز الرابع 70% من النقطة الإجمالية، المركز الخامس وما فوق 50% من النقطة الإجمالية)	المنشورات الوطنية في مجلة صنف C (03نقاط لكل مقال/ الحد الأقصى 09 نقاط)	
عدد المنشورات		
مجموع النقاط		

- **المداخلات:**

المعايير	النقاط	المجموع
المداخلات الدولية بعد اخر استفادة	شفهي 04 نقاط/ملصق نقطتين (4 مداخلات كحد أقصى)	
المداخلات الوطنية بعد اخر استفادة	شفهي نقطتين / ملصق نقطة واحدة (4 مداخلات كحد أقصى)	
المجموع		

- **براءات الاختراع المتحصل عليها بعد اخر استفادة:**

المعايير	النقاط	المجموع
عدد براءات الاختراع (شهادة براءة اختراع/ أو إشهاد بقبول براءة اختراع)	(15 نقطة/ لكل براءة اختراع (الحد الأقصى 45 نقطة)	
شهادة (ONDA)	(10نقاط / لكل برنامج/ الحد الأقصى20 نقطة)	
تطوير بطاقية (أداة مساعدة في اتخاذ القرار/قاعدة بيانات)	10نقاط (الحد الأقصى20 نقطة)	
نموذج أولي عملي	10نقاط (الحد الأقصى20 نقطة)	
مشروع مبتكر/ مشروع مؤسسة ناشئة	**10 نقاط** (الحد الأقصى20 نقطة)	
مجموع النقاط		

- **نشر عمل علمي مطبوع في الجزائر أو غيرها في دار نشر مصنفة بعد اخر استفادة :**

الشروط	النقاط	المجموع
منشور علمي مطبوع في الجزائر أو دوليا في دار نشر مصنفة N°ISSN/N°ISBN	10 نقاط لكل مطبوعة (30 نقطة كحد أقصى)	
Chapterbook محكم في قاعدة بيانات دولية	04 نقاط (12 نقطة كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

- **المشاركة في نشاطات التطوير التكنولوجي و المشاريع الدولية/النشاطات العلمية بعد اخر استفادة :**

نوع المشروع	عدد المشاريع	عدد النقاط	المجموع
مشاريع وطنية .....PNR، PRFU		02 نقاط / مشروع (06 نقاط كحد أقصى) (+1 نقطة لحامل المشروع)	
مشروع دولي (Erasmus, PRIMA, Horizon Europe،.....الخ)		02 نقاط / مشروع (06 نقاط كحد أقصى)	
مشروع تطوير تكنولوجي مع شريك اجتماعي- اقتصادي		02 نقاط / مشروع (06 نقاط كحد أقصى)	
مشروع مؤسسة مصادق عليه من قبل المجلس العلمي للمركز		نقطة واحدة/ مشروع (03 نقاط كحد أقصى)	
مجموع النقاط			

- **المساهمة في الأنشطة الإدارية بعد اخر استفادة :**

معايير التقييم	عدد النقاط	المجموع
مسؤول فرقة بحث	نقطتين02	
عضو في المجلس العلمي أو في مجلس الإدارة	نقطة 01	
عضوية في اللجنة العلمية للحاضنة	نقطة 01 (04نقاط كحد أقصى)	

- **المساهمة في الأنشطة العلمية بعد اخر استفادة :**

عضو في اللجنة العلمية أو في اللجنة التنظيمية للتظاهرات العلمية الدولية أو الوطنية	نقطة 01لكل نشاط (06 نشاطات كحد أقصى)	
رئيس لجنة علمية أو رئيس لجنة تنظيمية للتظاهرات العلمية الدولية أو الوطنية	نقطتين 02 لكل نشاط (04 نشاطات كحد أقصى)	
عضو لجنة قراءة في مجلة وطنية أو دولية	نقطة 01 لكل لجنة (03 نقاط كحد أقصى)	
رئيس مجلة علمية	نقطتين 02 (04نقاط كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

- **الإشراف أو الإشراف المشترك على مذكرات (بكالوريا+05سنوات و/أو الماستر) و أطروحات الدكتوراه التي تمت مناقشتها (يجب أن تكون مواضيع الأطروحات المعالجة جزءا من مهام و اختصاص مركز البحث) بعد اخر استفادة:**

المعايير	عدد النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات /أو ماستر)	02نقطتان لكل مذكرة تمت مناقشتها (06 نقاط كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

- **الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة ، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي بعد اخر استفادة:**

المعايير	عدد النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات و /أو ماستر)	5نقاط(3 مشاريع على الأقصى بعد الاستفادة من أخر تربص)	
مجموع النقاط		

- **تأطير مشروع حصل على وسم لابل ، مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة بعد اخر استفادة:**

المعايير	عدد النقاط	المجموع
تأطير مشروع حصل على وسم لابل ، مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة	10 نقاط (03 مشاريع كحد أقصى)	
مجموع النقاط		

- دراسة وخبرة ذات بعد وطني خلال الثلاث سنوات الأخيرة نقطتين 02 (06 نقاط كحد أقصى).
- دراسة وخبرة ذات بعد دولي خلال الثلاث سنوات الأخيرة ثلاث نقاط 03 (09 نقاط كحد أقصى)
- تحرير تقرير ذو بعد وطني خلال الثلاث سنوات الأخيرة : 03 نقاط لكل مشروع(06 نقاط كحد أقصى).

3.التقييم النهائي للمترشح:

مجموع النقاط	
ترتيب المترشح	...../.....(عدد المترشحين)

رئيس المجلس العلمي

* ملاحظات هامة:

- المنشور العلمي الذي يظهر في نفس الوقت في (Scopus) و (web of science) يحسب مرة واحدة بالعلامة القصوى.
- تؤخذ بعين الاعتبار جميع الأعمال المذكورة في شبكة التقييم للمترشح بعد الاستفادة السابقة حتى في حالة تحويل المؤسسة الجامعية أو البحثية.
- احتساب الأعمال للمترشح يكون ابتداء من تاريخ غلق منصة إيداع الملفات لآخر استفادة.

الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم..... المؤرخ في.....

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

خاص بالمستخدمين الإداريين بمراكز البحث (شعبة إدارة البحث + شعبة الإعلام العلمي والتكنولوجي)

(التربصات قصيرة المدى بالخارج)

1.معلومات المترشح:

اللقب و الاسم:.....

الوظيفة:.....

الصنف:.....

الشهادة الجامعية:.....

المركز/الوحدة:.....

2.معايير التقييم المتعلقة بنشاطات المترشح بعد اخر استفادة:

المعايير	عدد النقاط
الأقدمية في القطاع	(نقطة واحدة 01لكل سنة) 08 نقاط كحد أقصى
عدد التربصات المستفاد منها خلال 05سنوات الأخيرة	(n-5)
ملائمة التربص لوظيفة المترشح/	(02 نقطتين كحد أقصى)
أهمية التكوين بالنسبة لبرنامج تطوير المؤسسة /	(08نقاط كحد أقصى)
رئيس مصلحة إدارية -خلية-	03 نقاط كحد أقصى
عضوية اللجان الدائمة في المركز أو المؤسسة	(نقطتان 02لكل لجنة) 04 نقاط كحد أقصى
المساهمة في تجسيد آليات القرار الوزاري رقم 1275المؤرخ في 27سبتمبر 2022الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي	(نقطتان 02)
نشر الدراسات في المجلات العلمية	(نقطتان 02)
مجموع النقاط	

3.التقييم النهائي للمترشح :

مجموع النقاط	
ترتيب المترشح	...../.....(عدد المترشحين)

لجنة الانتقاء

ملاحظات هامة:

- لا يمكن أن يكون عضو لجنة الانتقاء يحمل صفة المترشح برسم السنة الانتقاء.
- يتم تنفيذ التربص قصير المدى في الخارج حصرا في إطار الاتفاقيات الدولية المبرمة.

الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم....345.... المؤرخ في.....09 مارس 2026

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

(خاصة بالمستخدمين التقنيين لدعم البحث (شعبة الهندسة) -التربصات قصيرة المدى-)

1.معلومات المترشح:

اللقب والاسم:.....

الوظيفة:.....

الصنف:.....

الشهادة الجامعية:.....

المركز/ الوحدة:.....

2.معايير التقييم المتعلقة بنشاطات المترشح بعد اخر استفادة:

1.2نشاطات المترشح

المعايير	عدد النقاط	مجموع النقاط
الأقدمية في القطاع	(نقطة واحدة 01لكل سنة) 08 نقاط كحد أقصى	
عدد التربصات المستفاد منها خلال 05سنوات الأخيرة	(n-5)	
ملائمة التربص لوظيفة المترشح	(05نقاط كحد أقصى)	
أهمية التكوين بالنسبة لبرنامج تطوير المؤسسة	(05نقاط كحد أقصى)	
رئيس قسم تقني، رئيس مصلحة مشتركة، رئيس مصلحة تقنية، رئيس ورشة، مسؤول فرقة	03 نقاط	
عضوية اللجان في المركز أو المؤسسة	(نقطتان 02لكل لجنة) 04 نقاط كحد أقصى	
مجموع النقاط		

2.2 المساهمة في الأنشطة التكنولوجية

- براءات الاختراع المتحصل عليها بعد الاستفادة من آخر تربص:

المعايير	النقاط	المجموع
عدد براءات الاختراع (شهادة INAPIأو إشهاد بقبول براءة اختراع)	عدد النقاط (10نقاط/ لكل براءة اختراع)	
شهادة (ONDA)	نقاط 10 (30 نقطة كحد اقصى)	
تطوير بطاقية رقمية (أداة مساعدة في اتخاذ القرار/قاعدة بيانات)	10نقاط (30 نقطة كحد اقصى)	
مجموع النقاط		

- **المشاركة في المشاريع الدولية ومشاريع التطوير التكنولوجي بعد آخر استفادة :**

طبيعة المشروع	عدد المشاريع	النقاط	المجموع
PNR		07نقاط/مشروع	
مشروع دولي (Erasmus, Prima, Horizon Europe،.....الخ)		07نقاط/مشروع	
مشروع تطوير تكنولوجي مع شريك سوسيو-اقتصادي اقتصادي/ موضوعاتي/ معتمد من طرف المجلس العلمي		05نقاط/مشروع	
مشروع تطوير تكنولوجي بدون شريك مصادق عليه من قبل الإدارة		03نقاط/مشروع	
مشروع مؤسسة مصادق عليه من قبل المجلس العلمي للمركز		(1نقاط/مشروع	
مجموع النقاط			

المساهمة في الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة ، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي بعد اخر استفادة :

المعايير	عدد النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات /أو ماستر)	5 نقاط (3 مشاريع على الأقصى بعد الإستفادة من أخر تربص)	
مجموع النقاط		

المعايير	عدد النقاط	المجموع
قيام بأعمال بحثية خبرة، تقارير باللغة الانجليزية في ميادين العلوم و التكنولوجيا	05 نقاط	

3.التقييم النهائي للمترشح:

مجموع النقاط	
ترتيب المترشح	**...../.....(عدد المترشحين)**

المجلس العلمي

ملاحظات هامة:

- يتم تنفيذ التربص قصير المدى في الخارج حصرا في إطار الاتفاقيات الدولية المبرمة.

الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

سلم تقييم ملحق بالقرار رقم.....345..... المؤرخ في.....09 مارس 2026.....

الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج

(خاصة بالمستخدمين التقنيين لدعم البحث (شعبة التطوير التكنولوجي) -التربصات قصيرة المدى-)

1.معلومات المترشح:

اللقب و الاسم:.....

الوظيفة:.....

الصنف:.....

الشهادة الجامعية:.....

المركز / الوحدة:.....

2.معايير التقييم المتعلقة بنشاطات المترشح بعد اخر استفادة:

1.2نشاطات المترشح

المعايير	عدد النقاط	مجموع النقاط
الأقدمية في القطاع	(نقطة واحدة 01لكل سنة) 08 نقاط كحد أقصى	
عدد التربصات المستفاد منها خلال 05سنوات الأخيرة	(n-5)	
ملائمة التربص لوظيفة المترشح	(05نقاط كحد أقصى)	
أهمية التكوين بالنسبة لبرنامج تطوير المؤسسة	(05نقاط كحد أقصى)	
رئيس قسم تقني، رئيس مصلحة مشتركة، رئيس مصلحة تقنية، رئيس ورشة، مسؤول فرقة	03 نقاط	
عضوية اللجان في المركز أو المؤسسة	(نقطتان 02لكل لجنة) 04 نقاط كحد أقصى	
مجموع النقاط		

2.2 المساهمة في الأنشطة التكنولوجية

- **براءات الاختراع المتحصل عليها بعد الاستفادة من آخر تربص:**

المعايير	النقاط	المجموع
عدد براءات الاختراع (شهادة INAPIأو إشهاد بقبول براءة اختراع)	عدد النقاط (10نقاط/ لكل براءة اختراع)	
شهادة (ONDA)	10نقاط (30 نقطة كحد اقصى)	
تطوير بطاقية رقمية (أداة مساعدة في اتخاذ القرار/قاعدة بيانات)	10نقاط(30 نقطة كحد اقصى)	
مجموع النقاط		

- **المشاركة في المشاريع الدولية ومشاريع التطوير التكنولوجي بعد اخر استفادة :**

طبيعة المشروع	عدد المشاريع	النقاط	المجموع
PNR		07نقاط/مشروع	
مشروع دولي (Erasmus, Prima, Horizon Europe.....الخ)		07نقاط/مشروع	

مشروع تطوير تكنولوجي مع شريك سوسيو-اقتصادي اقتصادي/ موضوعاتي/ معتمد من طرف المجلس العلمي		05نقاط/مشروع	
مشروع تطوير تكنولوجي بدون شريك مصادق عليه من قبل الإدارة		03نقاط/مشروع	
مشروع مؤسسة مصادق عليه من قبل المجلس العلمي للمركز		(1نقاط/مشروع	
مجموع النقاط			

إشراف على المذكرات (بكالوريا+05سنوات) التي تمت مناقشتها بعد الاستفادة من آخر تربص:

المعايير	النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات)	0.5نقطة لكل مذكرة تمت مناقشتها	
مجموع النقاط		

- **تأطير مشروع حصل على وسم لابل ، مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة**

المعايير	عدد النقاط	المجموع
تأطير مشروع حصل على وسم لابل ، مشروع مبتكر ،مشروع مؤسسة ناشئة	10 نقاط (بعد الاستفادة من آخر تربص)	
مجموع النقاط		

المساهمة في الإشراف على طالب في إطار القرار الوزاري رقم 1275المؤرخ في 27سبتمبر 2022الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة ، مؤسسة مصغرة، مؤسسة فرعية براءة اختراع من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي بعد اخر استفادة :

المعايير	عدد النقاط	المجموع
مذكرة (بكالوريا+05سنوات و او اكثر /أو ماستر)	5 نقاط (3 مشاريع على الأقصى بعد الإستفادة من أخر تربص)	
مجموع النقاط		

المعايير	عدد النقاط	المجموع
قيام بأعمال بحثية خبرة، تقارير باللغة الانجليزية في ميادين العلوم و التكنولوجيا	03 نقاط	

3.التقييم النهائي للمترشح:

مجموع النقاط	
ترتيب المترشح	**...../.....(عدد المترشحين)**

المجلس العلمي

ملاحظات هامة:

- يتم تنفيذ التربص قصير المدى في الخارج حصرا في إطار الاتفاقيات الدولية المبرمة.